

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٢٥١ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١٤/١٠/٢٦ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة (١١) جنایات جنوب القاهرة المختصة بنظر القضية رقم ٢٢٦٧ لسنة ٢٠١٣ جنایات التبيّن والمقيدة برقم ٦٧١٤ لسنة ٢٠١٣ كلى جنوب والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/١٢/١٥ إلى قاعة معهد أمناء الشرطة بطرة ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الإثنين الموافق ٢٠١٤/١٢/١٥
صدر في ٢٠١٤/١٠/٢٦

وزير العدل

المستشار / محفوظ صابر